

العدد ١
السنة الاولى

الجريدة الرسمية

الاثنين
١٥ رجب ١٣٨٠
٢ يناير ١٩٦١

لحكومة قطر

**

قانون

رقم ١ لسنة ١٩٦١

بإنشاء جريدة رسمية لحكومة قطر

نحن احمد بن علي بن عبدالله آل ثاني حاكم قطر
قررنا « القانون » الآتي :

- ١ - تنشأ جريدة رسمية للحكومة ينشر فيها كل تشريع يصدر بعد تاريخ العمل بهذا القانون وذلك لاحاطة جميع الناس علماً بصدور اية تشريعات جديدة .
- ٢ - يعتبر اصدار كل تشريع جديد معلوماً في جميع انحاء قطر بعد نشره بثلاثين يوماً في الجريدة الرسمية، ويموز تقصير هذه المدة او مدها بنص صريح في التشريع الجديد، وذلك كله مع عدم الاخلال بالقواعد المعمول بها سابقاً بالنسبة للتشريعات السابقة على صدور هذا القانون .
- ٣ - على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القانون . ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية.

حاكم قطر
احمد بن علي آل ثاني

صدر في ١٥ رجب ١٣٨٠
الموافق ٢ يناير ١٩٦١